هيئة السوق المالية
Capital Market Authority

الأسئلة الشائعة الخاصة بالقواعد المنظمة لاستثمار المؤسسات المالية الأجنبية المؤهلة في الأسهم المدرجة

الإصدار الثالث

الأسئلة الشائعة الخاصة بالقواعد المنظمة لاستثمار المؤسسات المالية الأجنبية المؤهلة في الأسهم المدرجة

مقدمة:

صدر قرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 3 -42 -2015 وتاريخ 1436/7/15هـ الموافق 2015/5/4م، القاضي بالموافقة على الأسئلة الشائعة الخاصة بالقواعد المنظمة لاستثمار المؤسسات المالية الأجنبية المؤهلة في الأسهم المدرجة (**القواعد**). وصدر قرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 25 -65 -2016 وتاريخ 1437/8/22هـ الموافق 2016/5/29م، القاضي بالموافقة على الوثيقة المحدثة للأسئلة الشائعة الخاصة بالقواعد.

وتهدف الهيئة من نشر هذه الوثيقة إلى الإجابة عن الأسئلة التي قد تُطرح من المستثمرين الأجانب والأشخاص المرخص لهم والأطراف الأخرى ذات العلاقة في شأن القواعد.

ولا يخلّ ما ورد في هذه الوثيقة بأحكام النظام ولوائحه التنفيذية والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

الأسئلة الشائعة

أ) أسئلة تمهيدية:

1. ما المقصود بالمستثمر الأجنبي المؤهل؟

هو مستثمر أجنبي مسجل لدى الهيئة وفقاً للقواعد؛ وذلك للاستثمار في الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية.

2. ما المقصود بالعميل الموافق عليه؟

هو عميل المستثمر الأجنبي المؤهل الموافق عليه وفقاً للقواعد؛ ليقوم المستثمر الأجنبي المؤهل باستثمار أمواله في الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية.

3. ما الأوراق المالية التي تنظم القواعدُ الاستثمارَ فيها من قِبل المستثمر الأجنبي المؤهل وعميله الموافق عليه؟

تقدم القواعد الإطار التنظيمي للاستثمار المباشر في الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية.

4. هل يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل وعميله الموافق عليه الاستثمار في جميع الأسهم المدرجة؟

يُسمح للمستثمر الأجنبي المؤهل وعميله الموافق عليه بالاستثمار في جميع الأسهم المدرجة وفقاً للضوابط المنصوص عليها في القواعد ولا سيما المادة (21) منها. لذا، يُنصح بالاطلاع على المعلومات المنشورة على موقع شركة السوق المالية السعودية الإلكتروني قبل القيام بأي عملية تداول، وذلك عبر الرابط الآتي:

http://www.tadawul.com.sa

5. كيف يمكن للمستثمر الأجنبي غير المقيم الذي لا تنطبق عليه شروط تسجيل المستثمر الأجنبي المؤهل أو الموافقة على العميل أن يستثمر في الأسهم المدرجة؟

يمكن للمستثمر الأجنبي غير المقيم الاستثمار في الأسهم المدرجة عن طريق اتفاقيات المبادلة أو صناديق الاستثمار وذلك وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة في هذا الشأن.

6. ما الفرق بين الاستثمار عن طريق اتفاقيات المبادلة والاستثمار المباشر في الأسهم المدرجة؟

الاستثمار المباشر في الأسهم المدرجة يترتب عليه تسجيل الأسهم لدى مركز الإيداع باسم المستثمر، كذلك سيتمتع المستثمر من خلال تلك الأسهم بجميع الحقوق المرتبطة بها بما في ذلك حقوق التصويت والتمثيل في مجالس إدارات شركات المساهمة طبقاً للأوضاع المقررة في نظام الشركات وتداول حقوق الأولوية وفقاً للأوضاع المقررة من الهيئة وللضوابط التي تضمنتها القواعد. أما اتفاقيات المبادلة فلا تمنح المستثمرين إلا المنافع الاقتصادية للأسهم محل الاتفاقية.

7. هل يخضع المستثمر الأجنبي المؤهل وعميله الموافق عليه لنظام ضريبة الدخل؟

يخضع المستثمر الأجنبي المؤهل وعميله الموافق عليه لنظام ضريبة الدخل من حيث فرض ضريبة الاستقطاع البالغة 5٪ من إجمالي الأرباح الموزعة من الشركة المدرجة، ويمكن الاطلاع على نظام ضريبة الدخل ولائحته التنفيذية عبر الرابط الآتي:

https://dzit.gov.sa

8. على من تقع مسؤولية استقطاع الضريبة على الأرباح الموزعة على المستثمر الأجنبي المؤهل والعميل الموافق عليه؟

تقع مسؤولية استقطاع الضريبة على الأرباح الموزعة على الشركة المدرجة التي قامت بتوزيع الأرباح.

9. هل يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل وعميله الموافق عليه المشاركة في الطروحات العامة؟

تخضع مشاركة المستثمر الأجنبي المؤهل وعميله الموافق عليه في الطروحات العامة لنشرة الإصدار ذات العلاقة.

10. هل يحق للمستثمر الاجنبي المؤهل وعميله الموافق عليه التصويت في الجمعيات العامة؟

نعم، وذلك وفقاً للأوضاع المقررة في نظام الشركات.

11. هل يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل أو العميل الموافق عليه التصويت بالوكالة فيما يخص الأسهم المملوكة لهم؟

نعم، وذلك وفقاً للأوضاع المقررة في نظام الشركات.

12. هل يحق للمستثمر الأجنبي المؤهل وعميله الموافق عليه الترشح لمجالس إدارات الشركات المدرجة؟

نعم، وذلك وفقاً للأوضاع المقررة في نظام الشركات.

13. هل يمكن لمواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أو غير السعوديين المقيمين الاستثمار في الشركات المدرجة من خلال الإطار الذي تضعه القواعد؟

لا يمكنهم ذلك؛ لأنه يحق لتلك الفئات الاستثمار بشكل مباشر في الأسهم المدرجة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

14. كيف تعرّف القواعد مواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ؟

يُعدّ من مواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية كلّ شخص ينطبق عليه أحد الشرطين التاليين:

- الشخص الطبيعي الذي يتمتع بجنسية إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- الشخص الاعتباري المملوك غالبية رأسماله لمواطنين من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أو حكوماتها، وتتمتع بجنسية إحدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

15. هل يمكن لشخص اعتباري مملوك غالبية رأسماله لمواطنين من دول مجلس التعاون الخليج العربية أو حكوماتها ويتمتع بجنسية أجنبية تقديم طلب تسجيل كمستثمر أجنبي مؤهل أو الموافقة عليه كعميل لمستثمر أجنبي مؤهل؟

نعم يمكن لشخص اعتباري مملوك غالبية رأسماله لمواطنين من دول مجلس التعاون الخليج العربية أو حكوماتها ويتمتع بجنسية دولة من غير دول مجلس التعاون الخليجي تقديم طلب التسجيل كمستثمر أجنبي مؤهل أو الموافقة عليه كعميل لمستثمر أجنبي مؤهل إذا

انطبقت عليه الشروط الواردة في القواعد. حيث أنه في هذه الحالة لا ينطبق على مقدم الطلب تعريف مواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وفقاً للتعريف الوارد في الفقرة (ج) من المادة الثانية من القواعد وكما هو موضح في إجابة السؤال رقم (14) من هذه الوثيقة؛ إذ يجب أن تكون غالبية رأسماله مملوكة لمواطنين من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أو حكوماتها ويتمتع كذلك بجنسية احدى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

16. ما خطوات تقديم طلب إعفاء من تطبيق أي من أحكام القواعد كلياً أو جزئياً؟

وفقاً للمادة الثالثة من القواعد يمكن لمقدم الطلب أو أحد عملائه أو المستثمر الأجنبي المؤهل أو أحد عملائه الموافق عليهم أو الشخص المرخص له تقديم طلب إعفاء من تطبيق أي من أحكام القواعد كلياً أو جزئياً؛ وذلك بإرسال طلب الإعفاء ومبرراته لرئيس الهيئة، وستقوم الهيئة بدراسة الطلب ومن ثم تصدر قراراً بقبول طلب الإعفاء أو رفضه ، ويرسَل القرار المتخذ الى مقدم الطلب مع توضيح أسباب الرفض أو توضيح الخطوات اللازم اتباعها في حال الموافقة على الطلب.

17. هل يمكن لمستثمر أجنبي غير مطالب –بحسب أنظمة الدولة التي تأسس بها أو يكون مرخصاً له من قبلها أو يخضع لإشرافها ورقابتها– بإعداد قوائم مالية مراجعة خاصة به أن يقدم طلباً للتسجيل كمستثمر أجنبي مؤهل أو عميل موافق عليه ؟

يُسمح للمستثمر الأجنبي بتقديم طلب التسجيل كمستثمر أجنبي مؤهل أو عميل موافق عليه في هذه الحالة اذا أُعفي من قبل الهيئة وفقاً للمادة الثالثة من القواعد -وكما هو موضح في اجابة السؤال رقم (16) من هذه الوثيقة -من المتطلب المذكور في الفقرة الفرعية (ل) من الفقرة (1) من الملحق (2,1) من القواعد الخاص بتقديم مقدم الطلب قوائمه المالية المراجعة من قبل محاسبين قانونيين.

ب) شروط التسجيل كمستثمر أجنبي مؤهل أو الموافقة عليه كعميل

~~15.~~18. ما شروط التسجيل التي وضعتها القواعد؟

الشروط هي:

1 -يجب أن يكون مقدم الطلب مؤسسة مالية ذات شخصية اعتبارية من إحدى الفئات الآتية:

- البنوك
- شركات الوساطة والأوراق المالية
- مديري الصناديق
- شركات التأمين

2 -أن يكون مقدم الطلب أو أي من تابعيه ممارساً لنشاطات الأوراق المالية والاستثمار فيها مدة لا تقل عن خمس سنوات.

3 -أن تبلغ قيمة الأصول التي يديرها مقدم الطلب (18,750,000,000) ريال سعودي أو أكثر (أو ما يعادلها)، وللهيئة خفض الحدّ الأدنى لتلك الأصول إلى (11,250,000,000) ريال سعودي (أو ما يعادلها).

4 -أن يكون مقدم الطلب مرخصاً له من قبل هيئة تنظيمية (أو خاضعاً لإشرافها ورقابتها)، مؤسسة في دولة تطبق معايير تنظيمية ورقابية مماثلة للمعايير التي تطبقها الهيئة أو مقبولة لديها.

وتعرّف قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها مصطلح "تابع" بأنه: "الشخص الذي يسيطر على شخص آخر، أو يسيطر عليه ذلك الشخص الآخر، أو يشترك معه في كونه مسيطراً عليه من قبل شخص ثالث. وفي أي مما سبق، تكون السيطرة بشكل مباشر أو غير مباشر". كذلك تعرّف قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها مصطلح "سيطرة" بأنه: "القدرة على التأثير على أفعال أو قرارات شخص آخر، بشكل مباشر أو غير مباشر، منفرداً أو مجتمعاً مع قريب أو تابع، من خلال أي من الآتي: (أ) امتلاك نسبة تساوي 30٪ أو أكثر من حقوق التصويت في شركة. (ب) حق تعيين 30٪ أو أكثر من أعضاء الجهاز الإداري، وتفسَّر كلمة "المسيطر" وفقاً لذلك".

~~16.~~19. ما الدول التي تطبق معايير تنظيمية مقبولة لدى الهيئة؟

زودت الهيئة الأشخاص المرخص لهم في ممارسة نشاط التعامل بقائمة الدول التي تطبق معايير تنظيمية ورقابية مماثلة للمعايير التي تطبقها الهيئة أو مقبولة لديها، بالإضافة إلى تزويدهم بأيّ تحديثات قد تطرأ على تلك القائمة. وتشمل تلك المعايير أن تكون الدول مستوفية لجميع المعايير المالية الدولية ومتطلبات قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

20.~~17~~ هل يمكن أن يسجل بنك مركزي كمستثمر أجنبي مؤهل أو كعميل موافق عليه؟

نعم، إذا انطبقت عليه الشروط المحددة في القواعد.

21.~~18~~ ما المقصود بالأصول التي يديرها مقدم الطلب ؟

تشمل الأصول التي يديرها مقدم الطلب الآتي:

- الأصول المملوكة لمقدم الطلب أو مجموعته لأغراض الاستثمار.
- الأصول التي يديرها مقدم الطلب أو مجموعته لحساب شخص أو أشخاص آخرين.

وتعرّف قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية و قواعدها مصطلح "مجموعة" بأنه: "فيما يتعلق بشخص، تعني ذلك الشخص وكل تابع له".

22.~~19~~ هل تشمل الأصول التي يديرها مقدم الطلب أصول الصناديق المدارة من قبله بما في ذلك تلك التي لا تستوفي الشروط الواجب توافرها للموافقة على عميل مستثمر أجنبي مؤهل؟

نعم، تشمل الأصول التي يديرها مقدم الطلب أصول الصناديق المدارة من قبله بما في ذلك تلك التي لا تستوفي الشروط الواجب توافرها للموافقة على عميل مستثمر أجنبي مؤهل.

23.~~20~~ ما الشروط الواجب توافرها للموافقة على عميل مستثمر أجنبي مؤهل؟

يشترط للموافقة على عميل مستثمر أجنبي مؤهل الآتي:

- أن يكون مقدم الطلب أو المستثمر الأجنبي المؤهل مسؤولاً عن إدارة أموال العميل عند استثمارها في الأسهم المدرجة.
- أن لا يكون العميل مستثمراً أجنبياً مؤهلاً أو عميلاً موافقاً عليه لدى مستثمر أجنبي مؤهل آخر.
- أن يكون العميل أياً من الآتي:
  - صندوقاً استثمارياً مؤسساً في دولة تطبق معايير تنظيمية ورقابية مماثلة للمعايير التي تطبقها الهيئة أو مقبولة لديها.
  - مؤسسةً ماليةً تستوفي جميع شروط التسجيل المحددة في القواعد

24.~~21~~ ما المعلومات اللازمة لاستيفاء متطلب "هوية أي من تابعيه" الوارد في الفقرة الفرعية (و/1) والفقرة الفرعية (ب/4/2) من الملحق 2.1؟

لاستيفاء المتطلب المذكور، يكتفى بتقديم اسم التابع وجنسيته.

ج) إجراءات التسجيل

25.~~22~~ من الشخص المسؤول عن تقديم طلب الموافقة على عميل المستثمر الأجنبي إلى الشخص المرخص له المقيِّم؟

الشخص المسؤول عن ذلك هو المستثمر الأجنبي الذي يقدم طلباً لتسجيله لدى الهيئة، أو المستثمر الأجنبي المؤهل المسجل لدى الهيئة.

26.~~23~~ من الشخص المرخص له المُقيِّم؟

هو شخص مرخص له من الهيئة في ممارسة أعمال الأوراق المالية، اتفق مع المستثمر الأجنبي على أن يقيّم طلبه للتسجيل كمستثمر أجنبي مؤهل أو أن يقيّم طلب الموافقة على عميل المستثمر الأجنبي، أو الشخص المرخص له من الهيئة في ممارسة أعمال الأوراق المالية الذي يكون طرفاً في اتفاقية تقييم مستثمر أجنبي مؤهل.

27.~~24~~ ما دور الشخص المرخص له المُقيِّم في عملية التسجيل؟

يقيّم الشخص المرخص له المُقيِّم طلب المستثمر الأجنبي؛ للتأكد من استيفائه للمتطلبات المنصوص عليها في القواعد، ومن ثمّ يقدم إشعاراً كتابياً للهيئة بقراره المتخذ حول الطلب.

28.~~25~~ كيف يُشعِر الشخص المرخص له المُقيِّم الهيئة بالقرار المتخذ حول الطلب؟

يجب على الشخص المرخص له المُقيِّم أن يرسل إلى الهيئة نسخة إلكترونية من الإشعار المشار إليه أعلاه، على أن تُرسَل من خلال الرابط الآتي:

https://ecma.cma.org.sa/en

29.~~26~~ ما الترخيص الذي يجب أن يكون الشخص المرخص له حاصلاً عليه؛ ليتمكن من تقييم طلب المستثمر الأجنبي؟

يجب أن يكون الشخص مرخصاً له من الهيئة في ممارسة نشاط التعامل. الرجاء الرجوع إلى موقع الهيئة الإلكتروني للاطلاع على قائمة الأشخاص المرخص لهم، وذلك من خلال الرابط الآتي:

http://www.cma.org.sa/ar/Pages/AuthorisedPersons.aspx

30.~~27~~ ما المدة التي يجب أن يتخذ خلالها الشخص المرخص له المقيِّم قراراً في شأن الطلب المقدم من المستثمر الأجنبي؟

يجب على الشخص المرخص له المقيِّم أن يتخذ قراراً حول الطلب خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام من تسلم جميع المعلومات والمستندات المطلوبة، ما لم يتفق مقدم الطلب والشخص المرخّص له المقيِّم على مدة أخرى.

31.~~28~~ ما المدة المستغرقة لتسجيل المستثمر الأجنبي لدى الهيئة أو الموافقة عليه؟

يستغرق ذلك بحد أقصى أحد عشر يوماً من تسلم الشخص المرخص له المقيِّم جميع المعلومات والمستندات المطلوبة، وذلك ما لم يتفق الشخص المرخص له المُقيِّم ومقدم الطلب على مدة إضافية لاتخاذ قرار في شأن الطلب، ويمكن للهيئة أن تفرض مدة إضافية لمراجعة القرار المتخذ من قبل الشخص المرخص له المُقيِّم بقبول الطلب بحسب ما تراه مناسباً.

وتعرّف قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها مصطلح "يوم" بأنه: "يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية في الهيئة". وأيام العمل الرسمية في الهيئة هي من الأحد إلى الخميس.

~~29.~~32. هل يجب على الشخص المرخص له المُقيِّم أن يُشعِر المستثمر الأجنبي بتسجيله لدى الهيئة؟

نعم، يجب على الشخص المرخص له المُقيِّم إشعار المستثمر الأجنبي كتابياً بتسجيله لدى الهيئة. كذلك يجب على الشخص المرخص له المُقيِّم أن يُشعِر المستثمر الأجنبي كتابياً إذا رُفض طلب تسجيله.

~~30.~~33. هل هناك مقابل مالي لتسجيل المستثمر الأجنبي لدى الهيئة أو الموافقة على عميله؟

تدرس الهيئة حالياً موضوع المقابل المالي الذي يمكن فرضه لتسجيل المستثمر الأجنبي المؤهل أو استمرار تسجيله، أو الموافقة على عميله أو استمرار الموافقة. وتعتزم الهيئة إقرار المقابل المالي والإعلان عنه وتطبيقه اعتباراً من بداية عام 2017م.

~~31.~~34. متى تبدأ فترة الأيام الخمسة المحددة لمراجعة الهيئة قرار الشخص المرخص له المُقيِّم بقبول طلب التسجيل أو طلب الموافقة على العميل؟

تبدأ فترة الأيام الخمسة من تاريخ إشعار الهيئة الشخص المرخص له المُقيِّم بتسلمها جميع المعلومات والمستندات ذات العلاقة المطلوبة بموجب المادة (13) من القواعد.

~~32.~~35. في حال رفض طلب التسجيل أو طلب الموافقة على عميل، هل يمكن لمقدم الطلب تقديم الطلب مرة أخرى؟

نعم، يمكن تقديم الطلب مرة أخرى، ولا توجد فترة زمنية محددة لتقديم الطلب مرة أخرى.

~~33.~~36. ما اللغة التي يجب أن تقدَّم بها المعلومات والمستندات المطلوبة بموجب القواعد؟

اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة، ويمكن تقديم المعلومات والمستندات المرافقة للطلب باللغة الإنجليزية، وفي حال وجود أي تعارض بين النص العربي والنص الإنجليزي، يؤخذ بالنص العربي.

~~34.~~37. هل يمكن أن يكون الشخص المرخص له المُقيِّم لعميل المستثمر الأجنبي المؤهل مختلفاً عن الشخص المرخص له المُقيِّم للمستثمر الأجنبي المؤهل نفسه؟

لا، يجب أن يكون للمستثمر الأجنبي المؤهل وعملائه الموافق عليهم ذات الشخص المرخص له المُقيِّم.

~~35.~~38. هل يمكن أن يقدم العميل الموافق عليه طلباً لتسجيله كمستثمر أجنبي مؤهل؟

يمكن للعميل الموافق عليه تقديم طلب للتسجيل كمستثمر أجنبي مؤهل، إلا أنّ الهيئة لن تسجله كمستثمر أجنبي مؤهل ما دام عميلاً موافقاً عليه لدى مستثمر أجنبي مؤهل آخر.

39. ما المعلومات اللازمة لاستيفاء متطلب "هوية كل مسيطر" الوارد في الفقرة (د) والفقرة الفرعية (ب/3) من الفقرة (2) من الملحق (2,1) من القواعد؟

لاستيفاء المتطلب المذكور، يكتفى بتقديم اسم الشخص المسيطر سواءً أكان شخصاً طبيعياً أم اعتبارياً، ودولة التأسيس (حيثما ينطبق).

40. هل بإمكان الشخص المرخص له المقيم الاعتماد على طرف ثالث للقيام بإجراءات العناية الواجبة تجاه العميل؟

نعم بإمكان الشخص المرخص له المقيم الاعتماد على طرف ثالث عند القيام بإجراءات العناية الواجبة تجاه العميل مع ضرورة الالتزام بالأحكام الواردة في المادة (14) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والمادة (13) من تلك القواعد فيما يخص الصناديق الاستثمارية.

د) التداول

41.~~36~~ متى يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل بدء التداول في أي من الأسهم المدرجة؟

- يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل بدء التداول في أي من الأسهم المدرجة إذا استوفى المتطلبات الآتية:
  1 - كان لديه حساب عميل.
  2 - كان لديه حساب لدى مركز الإيداع.
  3 - التزم بأيّ شروط أخرى تفرضها الهيئة.
- كذلك يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل الاستثمار في أيّ أسهم مدرجة لحساب أيٍّ من عملائه الموافق عليهم إذا استوفى العميل تلك المتطلبات. وتعرّف قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها مصطلح "حساب العميل" بأنه: "حساب لدى بنك محلي باسم شخص مرخص له ويستوفي الشروط المنصوص عليها في قواعد أموال العملاء".

42.~~37~~ كيف يستوفي مقدم الطلب متطلبات التسجيل أو الموافقة على العميل، ومتطلبات فتح حساب عميل، ومتطلبات فتح حساب لدى مركز الايداع؟

عملت الهيئة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة على تسهيل إنشاء قاعدة موحدة لمتطلبات الحصول على موافقة الهيئة ومتطلبات فتح الحسابات لدى مركز الإيداع والحسابات البنكية، مما يسهل استيفاء تلك المتطلبات، والاكتفاء بقيام مقدم الطلب بتقديم المعلومات والمستندات المطلوبة للأشخاص المرخص لهم في هذ الشأن [One-Stop-Shop]، على أن يتخذ الشخص المرخص له المعني الإجراءات الأخرى اللازمة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة في هذا الشأن، كما قامت الهيئة من خلال موقعها الإلكتروني بنشر وثيقة تتضمن المعلومات والمستندات المطلوب من المستثمر الأجنبي توفيرها لغرض الاستثمار في الأسهم المدرجة.

43.~~38~~ ما إجراءات فتح حساب عميل؟

يقوم الشخص المرخص له المعني بفتح حساب عميل للمستثمر الأجنبي المؤهل أو عميله الموافق عليه وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة ومؤسسة النقد العربي السعودي في هذا الشأن، ويمكن الاطلاع عليها من خلال الرابط الآتي:

http://cma.org.sa/Ar/Pages/QFI.aspx

44.~~39~~ ما إجراءات فتح حساب لدى مركز الإيداع ؟

يقوم الشخص المرخص له المعني بفتح حساب لدى مركز الإيداع للمستثمر الأجنبي المؤهل أو عميله الموافق عليه وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة وشركة السوق المالية السعودية في هذا الشأن، ويمكن الاطلاع عليها من خلال الرابط الآتي:

http://cma.org.sa/Ar/Pages/QFI.aspx

~~40~~.45 ما الجهة المختصة بالفصل في المنازعات الناتجة عن عمليات التداول؟

تُعدّ لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية (اللجنة) الجهة المختصة بالفصل في المنازعات التي تقع في نطاق أحكام نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية ولوائح الهيئة والسوق وقواعدهما وتعليماتهما في الحق العام والحق الخاص، ومنها الفصل في النزاعات الناتجة عن عمليات التداول بين جميع الأطراف الخاضعة للقواعد. ويمكن استئناف القرارات الصادرة من اللجنة أمام لجنة الاستئناف المكونة بقرار من مجلس الوزراء، ويحق للجنة الاستئناف وفقاً لتقديرها رفض النظر في القرارات التي تصدرها اللجنة، أو تأكيد تلك القرارات، أو إعادة النظر في الشكوى أو الدعوى من جديد، استناداً إلى المعلومات الثابتة في ملف الدعوى أمام لجنة الفصل، وإصدار القرار الذي تراه مناسباً في موضوع الشكوى أو الدعوى، وتُعدّ قرارات لجنة الاستئناف نهائية.

جدير بالذكر أنّ قرارات اللجان منشورة على الموقع الإلكتروني الخاص بلجان الفصل في منازعات الأورق المالية باللغتين العربية والإنجليزية، ويمكن الاطلاع على تلك القرارات من خلال الرابط الآتي:

http://www.crsd.org.sa/Ar/Pages/Decision.aspx

~~41~~.46 هل يحتاج المستثمر الأجنبي المؤهل أو عميله الموافق عليه إلى الحصول على ترخيص من الهيئة فيما يتعلق بممارسة نشاط التعامل بصفة (أصيل) ؛ للاستثمار في الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية؟

لا حاجة إلى حصول المستثمر الأجنبي المؤهل وعميله الموافق عليه على ترخيص من الهيئة فيما يتعلق بممارسة نشاط التعامل بصفة (أصيل) ؛ للاستثمار في الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية.

~~42~~.47 هل يحتاج المستثمر الأجنبي المؤهل إلى الحصول على ترخيص من الهيئة فيما يتعلق بممارسة نشاط الإدارة للقيام بإدارة أموال عميله الموافق عليه عند استثمارها في الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية؟

لا حاجة إلى حصول المستثمر الأجنبي المؤهل على ترخيص من الهيئة فيما يتعلق بممارسة نشاط الإدارة للقيام بإدارة أموال عميله الموافق عليه عند استثمارها في الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية.

~~43~~.48 هل يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل إرسال أوامر التداولات عبر وسيط دولي غير مُسجّل كمستثمر أجنبي مؤهل؟

إذا كان دور الوسيط الدولي مقتصراً على إرسال الأوامر الصادرة من المستثمر الأجنبي المؤهل إلى الشخص المرخص له، فلا حاجة لتسجيل ذلك الوسيط كمستثمر أجنبي مؤهل، شريطة أن يكون لدى الوسيط الدولي الصلاحية لإرسال تلك الأوامر.

~~44~~.49 هل يُسمح للمستفيد النهائي في اتفاقيات المبادلة بالتسجيل كمستثمر أجنبي مؤهل أو كعميل موافق عليه؟

نعم، وذلك بشرط استيفاء المستفيد النهائي للشروط المنصوص عليها في القواعد لتسجيله كمستثمر أجنبي مؤهل أو للموافقة عليه كعميل موافق عليه، إضافة إلى تحويل جميع الأسهم محل الاتفاقية التي يكون المستثمر الأجنبي المؤهل أو

العميل الموافق عليه المستفيد النهائي منها من حساب اتفاقية المبادلة إلى حسابه كمستثمر أجنبي مؤهل أو عميل موافق عليه وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة في هذا الشأن، والواردة في إجابة السؤال رقم (50) من هذه الوثيقة. ويُقصد بالمستفيد النهائي: المستثمر الأجنبي غير المقيم الذي تنتقل له المنافع الاقتصادية لأسهم الشركات المدرجة في السوق المالية السعودية من خلال صفقات المبادلة المنفذة تحت اتفاقيات المبادلة.

~~45.~~50. كيف تتم عملية تحويل الأسهم من حساب اتفاقية المبادلة إلى حساب المستثمر الأجنبي المؤهل أو عميله الموافق عليه؟

تتم عملية التحويل وفقاً للآتي:

1) يتقدم المستثمر الأجنبي المؤهل - عن طريق الشخص المرخص له المقيّم - بطلب تحويل مفصل لجميع الأسهم موضوع اتفاقية المبادلة التي يكون هو أو عميله الموافق عليه المستفيد النهائي لها إلى حساباتهم لدى مركز الإيداع وذلك وفق النموذج الذي تعده السوق لهذا الغرض.
2) يجب تقديم الطلب المشار إليه في الفقرة رقم (1) أعلاه عند التقدم بطلب لفتح حساب لدى مركز الإيداع.
3) تتخذ السوق الإجراءات اللازمة لتنفيذ عملية التحويل وإغلاق حساب اتفاقيات المبادلة الخاص بالمستثمر الأجنبي المؤهل أو عميله الموافق عليه المعني.
4) تُنفذ عملية التحويل بعد التأكد من عدم وجود التزامات (ومن ذلك، رهن أو حجز الأسهم) أو أوامر بيع وشراء قائمة في شأن الأسهم المُراد تحويلها.

~~46.~~51. ما تكلفة تحويل الأسهم من حساب اتفاقية المبادلة إلى حساب المستثمر الأجنبي المؤهل أو عميله الموافق عليه؟

تكلفة التحويل هي 20 ريالاً سعودياً لأسهم الشركة الواحدة (وليس لكل سهم).

~~47.~~52. هل تتأثر القيمة السوقية للأسهم عند تحويلها من حساب اتفاقية المبادلة إلى حساب المستثمر الأجنبي المؤهل أو عملائه؟

لا تؤثر عملية التحويل من حساب اتفاقية المبادلة إلى حساب المستثمر الأجنبي المؤهل أو عميله الموافق عليه - في القيمة السوقية للأسهم.

~~48.~~53. ما مدة تحويل الأسهم من حسابات اتفاقيات المبادلة إلى حساب المستثمر الأجنبي المؤهل أو عميله الموافق عليه؟

تُنفذ عملية التحويل خلال يومي عمل من تاريخ اكتمال جميع المتطلبات.

~~49.~~54. هل يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل أو العميل الموافق عليه أن يكون الطرف النظير الأجنبي في اتفاقيات المبادلة؟

نعم، يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل أن يكون الطرف النظير الأجنبي في اتفاقيات المبادلة، ولكن لا يجوز للمستثمر الأجنبي المؤهل أو عميله الموافق عليه أن يكونا المستفيدين النهائيين في اتفاقيات المبادلة.

55. هل يُسمح للمستثمر الأجنبي المؤهل تعيين مديري محافظ أجانب (خارج المملكة) لإدارة استثماراته في الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية؟

لا يُسمح لمديرين غير مرخص لهم من الهيئة بإدارة استثمارات عملائهم في الأسهم المدرجة في السوق السعودية وذلك وفقاً للمادة الخامسة من لائحة أعمال الأوراق المالية التي تنص على أنه "يحظر على أي شخص ممارسة أعمال الأوراق المالية في المملكة مالم يكن: 1) شخصاً مرخصاً له من الهيئة. 2) أو شخصاً مستثنى وفقاً للملحق رقم (1) من هذه اللائحة"، إلا أن للهيئة منح إعفاء لمديري المحافظ الأجانب بحيث يُسمح لهم بإدارة استثمارات عملائهم في الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية إذا تلقت طلباً للإعفاء في هذا الخصوص. وفي هذه الحالة يُشترط الآتي:

- على المستثمر الأجنبي المؤهل تقديم قائمة لأسماء مديري المحافظ الأجانب الذين يرغب في ادارتهم لاستثماراته في الأسهم المدرجة.
- على كل مدير محفظة أجنبي مذكور في القائمة المشار إليها أعلاه أن يقدم طلب إعفاء من متطلب الترخيص لممارسة أعمال الاوراق المالية المشار اليه في المادة الخامسة من لائحة أعمال الأوراق المالية، على أن يحدد في الطلب نوع الترخيص المراد الحصول على إعفاء منه، وتحديد أسماء الأشخاص المراد ادارة استثماراتهم في الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية.
- على كل مدير محفظة أجنبي حصل على إعفاء من متطلب الترخيص المشار اليه أعلاه التزام نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية وقواعد السوق ولوائحها والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

ه) قيود الاستثمار

~~50~~.56 هل يشمل القيد على تملك أكثر من 49٪ من أسهم أي شركة مدرجة المستثمرين الأجانب الاستراتيجيين في الشركة المدرجة؟

نعم، لا يجوز للمستثمرين الأجانب مجتمعين (بجميع فئاتهم سواءً المقيمين منهم أم غير المقيمين)، بما في ذلك المستثمرين الاستراتيجيين تملك أكثر من 49٪ من أسهم أيّ شركة مدرجة، وتشمل هذه النسبة أيّ استثمارات من خلال اتفاقيات المبادلة.

~~51~~.57 هل يشمل القيد على تملك أكثر من 10٪ من القيمة السوقية للأسهم الصادرة عن جميع المصدرين المدرجة أسهمهم المستثمرين الأجانب الاستراتيجيين؟

لا، ذلك أن هذا القيد ينطبق على المستثمرين الأجانب المؤهلين وعملائهم الموافق عليهم والاستثمارات التي تتم عن طريق اتفاقيات المبادلة.

~~52~~.58 كيف يمكن الحصول على نسب ملكية الأجانب وقيود الملكية في الشركات المدرجة والمنصوص عليها في القواعد؟

سوف تقوم شركة السوق المالية السعودية من خلال موقعها الإلكتروني بنشر إحصائية توضح نسب الملكية المذكورة في الفقرات الفرعية (3/أ) و(4/أ) و(5/أ) من المادة (21) من القواعد، بالإضافة إلى القيود المذكورة في الفقرتين الفرعيتين (6/أ) و(7/أ) من المادة (21) من القواعد، وفقاً للمعلومات التي تتسلمها السوق من الشركات المدرجة.

~~53~~.59 ما مسؤولية الأشخاص المرخص لهم والمستثمرين الأجانب المؤهلين وعملائهم الموافق عليهم فيما يتعلق بقيود الملكية في الشركات المدرجة والمنصوص عليها في القواعد؟

- فيما يتعلق بالشخص المرخص له، يجب عليه التزام الأحكام ذات العلاقة المنصوص عليها في نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية ولا سيما لائحة الأشخاص المرخص لهم ولائحة سلوكيات السوق والقواعد.
- فيما يتعلق بالمستثمر الأجنبي المؤهل، تقع عليه مسؤولية التزام قيود الملكية الواردة في الفقرات الفرعية (1/أ) و(2/أ) و(6/أ) و(7/أ) من المادة (21) من القواعد، وذلك فيما يخص استثماراته التي تتم لحسابه أو لحساب أي من عملائه الموافق عليهم.

وتجدر الإشارة إلى أن شركة السوق المالية السعودية ستقوم بتطبيق بعض قيود الملكية الواردة في المادة (21) من القواعد بشكل آلي، ويُقصد بتطبيق القيود بشكل آلي أن أنظمة شركة السوق المالية السعودية سترفض الأوامر التي يترتب على تنفيذها تجاوز قيود الملكية في الشركات المدرجة والمنصوص عليها في القواعد.

~~54~~.60 ما هي قيود الملكية في الشركات المدرجة والمنصوص عليها في القواعد التي ستقوم شركة السوق المالية السعودية بتطبيقها بشكل آلي؟

ستقوم شركة السوق المالية السعودية بتطبيق قيود الملكية الآتية بشكل آلي:

- تملك المستثمر الأجنبي المؤهل أكثر من 5٪ من أسهم أي مصدر تكون أسهمه مدرجة.
- تملك العميل الموافق عليه أكثر من 5٪ من أسهم أي مصدر تكون أسهمه مدرجة.
- تملك المستثمرين الأجانب مجتمعين (بجميع فئاتهم سواء المقيمين منهم أم غير المقيمين) أكثر من 49٪ من أسهم أي مصدر تكون أسهمه مدرجة، وتشمل هذه النسبة أي استثمارات عن طريق اتفاقيات المبادلة.
- تملك المستثمرين الأجانب المؤهلين وعملائهم الموافق عليهم مجتمعين أكثر من 20٪ من أسهم أي مصدر تكون أسهمه مدرجة.

~~55~~.61 هل يمكن لشركة السوق المالية السعودية تطبيق قيود الملكية في الشركات المدرجة والمنصوص عليها في القواعد بشكل آلي وذلك فيما يتعلق بملكية المستثمر الأجنبي المؤهل إضافة إلى تابعيه أو العميل الموافق عليه إضافة إلى تابعيه؟

لن تقوم شركة السوق المالية السعودية بتطبيق قيود الملكية في الشركات المدرجة والمنصوص عليها في القواعد بشكل آلي وذلك فيما يتعلق بملكية المستثمر الأجنبي المؤهل إضافة إلى تابعيه أو العميل الموافق عليه إضافة إلى تابعيه، حيث إنه لا يمكن لأنظمة شركة السوق المالية السعودية التعرف على تابعي المستثمر الأجنبي المؤهل أو تابعي العميل الموافق عليه بشكل آلي. وذلك لا يخل بمسؤولية المستثمر الأجنبي المؤهل والعميل الموافق عليه في التزام هذا القيد.

~~56~~.62 كيف ستقوم شركة السوق المالية السعودية بتطبيق قيد الملكية في الشركات المدرجة الوارد في الفقرة الفرعية (أ/5) من القواعد في شأن عدم السماح للمستثمرين الأجانب المؤهلين وعملائهم الموافق عليهم مجتمعين تملك أكثر من 10٪ من القيمة السوقية للأسهم الصادرة عن جميع المصدرين المدرجة أسهمهم، وتشمل هذه النسبة أي استثمارات عن طريق اتفاقيات المبادلة؟

ستقوم شركة السوق المالية السعودية بتطبيق هذا القيد وذلك وفقاً للإجراءات الآتية:

1. إذا بلغت ملكية المستثمرين الأجانب المؤهلين وعملائهم الموافق عليهم والمستثمرين عن طريق اتفاقيات المبادلة مجتمعين في نهاية يوم التداول ما نسبته (9٪) أو أكثر من القيمة السوقية للأسهم الصادرة عن جميع المُصْدِرين المدرجة أسهمهم، تُلغى أوامر الشراء القائمة ويمنع استقبال أوامر الشراء الجديدة والتي يعود أي منها للمستثمرين الأجانب المؤهلين وعملائهم الموافق عليهم والمستثمرين عن طريق اتفاقيات المبادلة، ويكون هذا الإجراء نافذاً في يوم التداول اللاحق لبلوغ النسبة المشار إليها في هذه الفقرة، وتُعلن شركة السوق المالية السعودية على موقعها الإلكتروني عن ذلك قبل ساعتين من افتتاح السوق في اليوم الذي يكون فيه الإجراء نافذاً.

2. إذا بلغت ملكية المستثمرين الأجانب المؤهلين وعملائهم الموافق عليهم والمستثمرين عن طريق اتفاقيات المبادلة مجتمعين بعد اتخاذ الإجراء المشار إليه في الفقرة (1) أعلاه ما نسبته (8.5٪) أو أقل من القيمة السوقية للأسهم الصادرة عن جميع المُصْدِرين المدرجة أسهمهم في نهاية يوم التداول، يتيح نظام الإيداع والتسوية عمليات الشراء، ويكون هذا الإجراء نافذاً في يوم التداول اللاحق لبلوغ النسبة المشار إليها في هذه الفقرة، وتُعلن شركة السوق المالية السعودية على موقعها الإلكتروني عند ذلك قبل ساعتين من افتتاح السوق في اليوم الذي يكون فيه الإجراء نافذاً.

~~57~~.63 هل هناك أيّ قيود على خروج المستثمر الأجنبي المؤهل وعملائه الموافق عليهم من السوق المالية السعودية؟

لا يوجد أي قيود على خروج المستثمر الأجنبي المؤهل وعملائه الموافق عليهم من السوق المالية السعودية، مع الأخذ بالاعتبار ما ورد في الفقرة (أ) من المادة (28) من القواعد.

~~58~~.64 ماذا يترتب على عدم التزام المستثمر الأجنبي بمسؤولياته في شأن قيود الملكية في الشركات المدرجة والمنصوص عليها في القواعد؟

يُعدّ المستثمر الأجنبي مخالفاً للقواعد، ويحق للهيئة اتخاذ ما تراه مناسباً من الإجراءات المحددة وفقاً للمادة (28) من القواعد، ومنها الإجراء المنصوص عليه في الفقرة الفرعية (8/أ) الذي يخول الهيئة ممارسة أي من صلاحياتها الأخرى وفقاً لنظام السوق المالية، ومن ذلك صلاحيات الهيئة الوارد في الفقرة (أ) من المادة (59)، التي تنص على أنه: "إذا تبين للهيئة أن أي شخص قد اشترك، أو يشترك، أو شرع في أعمال أو ممارسات تشكل مخالفة لأي من أحكام هذا النظام، أو اللوائح أو القواعد التي تصدرها الهيئة، أو لوائح السوق، فإنه يحق للهيئة في هذه الحالات إقامة دعوى ضده أمام اللجنة لاستصدار قرار بالعقوبة المناسبة، وتشمل العقوبات ما يأتي: 3) إلزام الشخص المعني باتخاذ الخطوات الضرورية لتجنب وقوع المخالفة، أو اتخاذ الخطوات التصحيحية اللازمة لمعالجة نتائج المخالفة".

و) الالتزامات المستمرة

~~59.~~65. هل يجب على المستثمر الأجنبي المؤهل تقديم إشعارات إلى الهيئة؟

إذا وقعت أيٌّ من الأحداث التي توجب الإشعار الفوري وفقاً للملحق رقم (3.1) من القواعد ورأى المستثمر الأجنبي المؤهل – بشكل معقول – أنّ الإفصاح عن ذلك الحدث للشخص المرخص له المُقَيِّم وفقاً للفقرة (ب) من المادة (23) من القواعد قد يؤدي إلى الإضرار بشكل جوهري بنشاطات المستثمر الأجنبي المؤهل وأعماله أو نشاطات أيّ طرف ثالث وأعماله، فللمستثمر الأجنبي المؤهل إشعار الهيئة بالحدث فور وقوعه بدلاً من إشعار الشخص المرخص له المقيِّم بذلك.

~~60.~~66. هل يجب على المستثمر الأجنبي المؤهل أو العميل الموافق عليه تقديم إشعارات إلى الهيئة فيما يتعلق بملكيتهم في الشركات المدرجة؟

نعم، وذلك وفقاً للحالات المنصوص عليها في قواعد التسجيل والإدراج والتي منها عندما يصبح الشخص مالكاً أو له مصلحة في ما نسبته 5٪ أو أكثر من أسهم أي شركة مدرجة.

~~61.~~67. هل يمكن أن يتعامل المستثمر الأجنبي المؤهل مع أكثر من شخص مرخص له مُقيِّم؟

لا، لا يمكن أن يتعامل المستثمر الأجنبي المؤهل مع أكثر من شخص مرخص له مقيِّم في الوقت نفسه.

~~62.~~68. هل يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل أو عميله الموافق عليه أن يكون عميلاً لدى أي شخص مرخص له آخر لغرض الاستثمار في الأسهم المدرجة؟

نعم، يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل أو عميله الموافق عليه أن يكون عميلاً لدى أي شخص مرخص له آخر لغرض الاستثمار في الأسهم المدرجة على أن لا يخلّ ذلك بمسؤولية المستثمر الأجنبي المؤهل عن إدارة أموال عملائه الموافق عليهم عند استثمارها في الأسهم المدرجة، وصلاحيته في اتخاذ قرارات الاستثمار.

~~63.~~69. هل يمكن للعميل الموافق عليه أن يكون عميلاً موافقاً عليه لدى أكثر من مستثمر أجنبي مؤهل ؟

لا، لا يمكن أن يكون العميل الموافق عليه عميلاً موافقاً عليه لدى أكثر من مستثمر أجنبي مؤهل في الوقت نفسه وذلك وفقاً لأحكام الفقرة الفرعية (2/ب) من المادة السابعة من القواعد، إلا أنه يمكن للهيئة منح إعفاء من تطبيق هذا الحكم إذا تلقت طلباً في هذا الخصوص وذلك وفقاً للمادة الثالثة من القواعد. وفي هذه الحالة يشترط الآتي:

- تكليف المستثمر الأجنبي المؤهل الأول والشخص المرخص له المُقَيِّم – الذي يتعامل معه المستثمر الأجنبي المؤهل الأول – بإشعار الهيئة في الحالات التي توجب الإشعار في شأن العميل الموافق عليه.

ويقصد بالمستثمر الأجنبي المؤهل الأول المذكور أعلاه، أول مستثمر أجنبي مؤهل يكون مسؤولاً عن إدارة أموال العميل الموافق عليه عند استثمارها في الأسهم المدرجة.

- تقديم تعهد من العميل الموافق عليه بتزويد جميع المستثمرين الأجانب المؤهلين الذين يتعامل معهم للاستثمار في السوق المالية السعودية بأسماء جميع المستثمرين الأجانب المؤهلين الأخرين الذي يتعامل معهم للاستثمار في السوق المالية السعودية.
- أن يبين العميل الموافق عليه للهيئة الإجراءات التي سيتخذها للتأكد من التزام قيود الملكية في الشركات المدرجة والمنصوص عليها في القواعد. مثل، إبلاغ جميع المستثمرين الأجانب المؤهلين الذين يتعامل معهم للاستثمار في السوق المالية السعودية بنسب الملكية المتاح لكل منهم الاستثمار فيها لصالحه.
- الالتزام بأي شروط إضافية تضعها الهيئة في هذا الشأن.

70. ماهي الإجراءات المتبعة في حال حصول العميل الموافق عليه على إعفاء من أحكام الفقرة الفرعية (2) من الفقرة (ب) من المادة السابعة من القواعد؟

عند حصول العميل على الإعفاء وفقاً للمادة الثالثة من القواعد وكما هو موضح في إجابة السؤال رقم (16) من هذه الوثيقة، يجب عليه تقديم المتطلبات التالية للهيئة مع الالتزام بما ورد فيها:

- تقديم تعهد من العميل الموافق عليه بتزويد بأسماء جميع المستثمرين الأجانب المؤهلين الآخرين الذين يتعامل معهم للاستثمار في السوق المالية السعودية لجميع المستثمرين الأجانب المؤهلين الذين يتعامل معهم للاستثمار في السوق المالية السعودية وتحديثها بشكل مستمر.
- تقديم تعهد من العميل الموافق عليه باتخاذ الخطوات اللازمة للتأكد من التزام قيود الملكية في الشركات المدرجة والمنصوص عليها في القواعد. ومن ذلك، إبلاغ جميع المستثمرين الأجانب المؤهلين الذين يتعامل معهم للاستثمار في السوق المالية السعودية بنسب الملكية المتاح لهم الاستثمار فيها لصالحه وتحديثها بشكل مستمر.
- الالتزام بأي شروط إضافية تضعها الهيئة في هذا الشأن.

71. في حال إعفاء عميل موافق عليه من أحكام الفقرة الفرعية (2) من الفقرة (ب) من المادة السابعة من القواعد ، من المسؤول عن إشعار الهيئة في الحالات التي توجب الإشعار في شأن العميل الموافق عليه الذي لديه أكثر من مستثمر أجنبي مؤهل؟

على المستثمر الأجنبي المؤهل الأول والشخص المرخص له المُقَيِّم - الذي يتعامل معه المستثمر الأجنبي المؤهل الأول - إشعار الهيئة في الحالات التي توجب الإشعار في شأن العميل الموافق عليه.

و يُقصد بالمستثمر الأجنبي المؤهل الأول المذكور أعلاه: ، أول مستثمر أجنبي مؤهل يكون مسؤولاً عن إدارة أموال العميل الموافق عليه عند استثمارها في الأسهم المدرجة.

72. هل بإمكان العميل الموافق عليه تغيير المستثمر الأجنبي المؤهل الأول؟

نعم يمكن للعميل الموافق عليه أن يتعامل مع مستثمر أجنبي مؤهل بديل يقوم بمهام المستثمر الأجنبي المؤهل الأول وذلك خلال 10 أيام من تاريخ انتهاء تعامله مع المستثمر الأجنبي المؤهل الأول. وإذا لم يتمكن العميل الموافق عليه من التعامل مع مستثمر أجنبي مؤهل بديل خلال تلك المدة، فعليه إشعار الهيئة بذلك كتابياً دون تأخير، وللهيئة في هذه الحالة منح العميل الموافق عليه مهلة إضافية أو الغاء تسجيله.

~~64~~.73 من الشخص المسؤول عن إدارة أموال عميل المستثمر الأجنبي المؤهل الموافق عليه عند استثمارها في الأسهم المدرجة؟

المستثمر الأجنبي المؤهل المعني هو المسؤول عن ذلك، و يحق له أن يفوض شخص مرخص له من الهيئة لإدارة أموال عميله عند استثمارها في الأسهم المدرجة، على أن لا يخلّ ذلك بمسؤولية المستثمر الأجنبي المؤهل بمتطلبات الإفصاح وقيود الملكية والمنصوص عليها في القواعد، لذلك يجب على المستثمر الأجنبي المؤهل المعني اتخاذ الإجراءات اللازمة للتأكد من التزام قيود الملكية في الشركات المدرجة والمنصوص عليها في القواعد. ومن ذلك، إبلاغ جميع الأشخاص المرخص لهم الذين يتعامل معهم لإدارة أموال عميله عند استثمارها في الأسهم المدرجة، بنسب الملكية المتاح لهم الاستثمار فيها لصالح عميله وتحديثها بشكل مستمر.

~~65~~.74 هل يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل أو عميله الموافق عليه تأسيس المحافظ الاستثمارية المُدارة discretionary portfolio management من قبل شخص مرخص له؟

يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل تأسيس المحافظ الاستثمارية المُدارة من قبل شخص مرخص له وذلك فيما يتعلق باستثماراته، و يُمكنه القيام بذلك فيما يتعلق بالاستثمارات التي تخص عملاءه الموافق عليهم، مع مراعاة ما ورد في الإجابة على السؤال رقم (73) من هذه الوثيقة.

~~66~~.75 هل يمكن لمستثمر أجنبي مؤهل أو عميل موافق عليه الاستثمار عن طريق صندوق لا يُدار من قبلهم بالإضافة إلى الاستثمار المباشر في السوق المالية السعودية؟

نعم، يمكن لمستثمر أجنبي مؤهل أو عميل موافق عليه الاستثمار مباشرة في الأسهم المدرجة في السوق المحلية بالإضافة إلى الاستثمار في صناديق الاستثمار الآتية، وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة:

- صندوق استثمار موافق عليه من قبل الهيئة كعميل موافق عليه وفقاً للقواعد.
- صندوق استثمار يستثمر في السوق المالية السعودية من خلال اتفاقية مبادلة.
- صناديق الاستثمار المحلية الموافق عليها من قبل الهيئة.

~~67~~.76 هل يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل تغيير الشخص المرخص له المُقيِّم الذي يتعامل معه؟

نعم، يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل تغيير الشخص المرخص له المُقيِّم الذي يتعامل معه.

~~68~~.77 كيف يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل تغيير الشخص المرخص له المُقيِّم الذي يتعامل معه؟

يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل أن يتعامل مع شخص مرخص له مُقَيِّم بديل خلال 10 أيام من تاريخ انتهاء اتفاقية تقييم المستثمر الأجنبي المؤهل أو فسخها، ويجب على الشخص المرخص له المُقَيِّم البديل في هذه الحالة إشعار الهيئة بذلك كتابياً دون تأخير وإرسال نسخة موقعة من اتفاقية تقييم المستثمر الأجنبي المؤهل إليها . وإذا لم يتمكن المستثمر الأجنبي المؤهل من التعامل مع شخص مرخص له مُقَيِّم بديل خلال تلك المدة، فعليه إشعار الهيئة بذلك كتابياً دون تأخير، وللهيئة في هذه الحالة منح المستثمر الأجنبي المؤهل مهلة إضافية أو إلغاء تسجيله.

78.~~69~~ هل يجوز للمستثمر الأجنبي المؤهل تداول الأسهم المدرجة خلال فترة الأيام العشرة من تاريخ انتهاء اتفاقية تقييم المستثمر الأجنبي المؤهل أو فسخها؟

نعم، يجوز للمستثمر الأجنبي المؤهل تداول الأسهم المدرجة خلال تلك الفترة مراعياً مسؤوليته في التزام القواعد.

79.~~70~~ هل ينتقل عملاء المستثمر الأجنبي المؤهل الموافق عليهم مع المستثمر الأجنبي المؤهل عند تغيير الشخص المرخص له المُقَيِّم؟

نعم، يجب أن ينتقل جميع عملاء المستثمر الأجنبي المؤهل الموافق عليهم معه عندما يتعامل مع شخص مرخص له مُقَيِّم جديد.

80.~~71~~ متى يجب أن يُشعِر الشخص المرخص له المُقيِّم الهيئة بشأن عدم استيفاء المستثمر الأجنبي المؤهل أو أحد عملائه الموافق عليهم لشروط التسجيل (أو الموافقة)؟

إذا اتضح للشخص المرخص له المُقَيِّم أنّ المستثمر الأجنبي المؤهل الذي يتعامل معه (أو أحد عملائه الموافق عليهم، إن وجدوا) لم يعدْ مستوفياً لشروط التسجيل (أو شروط الموافقة) ذات العلاقة المنصوص عليها في القواعد أو أنه خالف أياً من متطلباتها، فعلى الشخص المرخص له المُقَيِّم إشعار الهيئة بذلك كتابياً دون تأخير.

81.~~72~~ هل يحق للمستثمر الأجنبي المؤهل التقدم بطلب لإلغاء تسجيله لدى الهيئة أو طلب سحب الموافقة من أحد عملائه الموافق عليهم؟

يحق للمستثمر الأجنبي المؤهل تقديم طلب إلغاء تسجيله أو طلب سحب الموافقة من أحد عملائه الموافق عليهم إلى الشخص المرخص له المُقَيِّم، على أن يرافق الطلب تأكيد من المستثمر الأجنبي المؤهل أنه وعملاءه الموافق عليهم لا يملكون أيّ أسهم مدرجة وتشمل أيّ حقوق مرتبطة بها، وإذا كان الطلب يتعلق بسحب الموافقة من عميل أو أكثر من عملاء المستثمر الأجنبي المؤهل الموافق عليهم، وجب أن يكون الطلب مصحوباً بتأكيد من المستثمر الأجنبي المؤهل أنّ العملاء موضوع الطلب لا يملكون أيّ أسهم مدرجة وتشمل أيّ حقوق مرتبطة بها. ويجب على الشخص المرخص له المُقيِّم بعد ذلك إرسال طلب الإلغاء أو السحب إلى الهيئة.

82.~~73~~ هل تتأثر العلاقة التعاقدية بين الشخص المرخص له المُقَيِّم والمستثمر الأجنبي المؤهل إذا رفضت الهيئة طلب إلغاء تسجيل المستثمر الأجنبي المؤهل أو سحب الموافقة من أحد عملائه الموافق عليهم؟

رفْض الهيئة طلب إلغاء تسجيل مستثمر أجنبي مؤهل أو سحب الموافقة من عميل المستثمر الأجنبي المؤهل الموافق عليه لا يؤثر في قرار الشخص المرخص له المقيِّم في استمرار العلاقة التعاقدية مع المستثمر الأجنبي المؤهل من عدمها.

83.~~74~~ هل يترتب على إلغاء تسجيل المستثمر الأجنبي المؤهل سحب الموافقة من عملائه؟

نعم، يترتب على إلغاء تسجيل المستثمر الأجنبي المؤهل سحب الموافقة من عملائه. ويمكن أن ينتقل العملاء الذين سُحبت منهم الموافقة إلى مستثمر أجنبي مؤهل شريطة استيفاء المتطلبات المذكورة في القواعد الخاصة بالموافقة على عملاء جدد للمستثمر الأجنبي المؤهل.

84.~~75~~ هل يحتاج المستثمر الأجنبي المؤهل وعميله الموافق عليه أن يكون على اطلاع على أيّ أنظمة أو لوائح أخرى؟

يجب على المستثمر الأجنبي المؤهل وعميله الموافق عليه الاطلاع على الأحكام ذات العلاقة المنصوص عليها في النظام ولوائحه التنفيذية وقواعد السوق ولوائحها والأنظمة الأخرى ذات العلاقة، ومنها قواعد التسجيل والإدراج ولائحة سلوكيات السوق ولائحة الأشخاص المرخص لهم ولائحة الاندماج والاستحواذ وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ز) أخرى

85.~~76~~ ما دورة التسوية للأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية؟

دورة التسوية للأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية هي آنية (T+0)، وقد وافقت الهيئة على طلب شركة السوق المالية (تداول) تغيير دورة التسوية لتكون بعد يومين (T+2)، بحيث يبدأ العمل بها قبل نهاية النصف الأول من العام 2017، وسيتم في ذات الوقت تطبيق الإجراءات اللازمة ليكون تأكيد تسلم الأسهم مقابل تسلم القيمة بذات الوقت (DvP). إضافة إلى ذلك سيكون اشتراط الدفع المسبق (Pre-Funding) وفقاً للعلاقة التعاقدية مع وسيط الأسهم المعني ولن يكون متطلب نظامي.

86.~~77~~ ما أوقات التداول في السوق المالية السعودية؟

التداول مفتوح لفترة واحدة فقط، وأوقات التداول للسوق المالية السعودية هي من الأحد إلى الخميس ما عدا أيام العطل الرسمية، من الساعة 10:00 صباحاً إلى الساعة 3:00 عصراً.

87.~~78~~ هل يسمح مركز الإيداع بربط الأشخاص المرخص لهم - الحاصلين على ترخيص في ممارسة نشاط حفظ الأوراق المالية (دون ترخيص التعامل) - بنظام الإيداع والتسوية بما يمكنهم من تقديم خدمات حفظ الأوراق المالية بشكل مستقل وتنفيذ المهام المرتبطة بذلك؟

نعم، يسمح مركز الإيداع بربط الأشخاص المرخص لهم والحاصلين على ترخيص في ممارسة نشاط حفظ الأوراق المالية بنظام الإيداع والتسوية؛ ليتمكنوا بذلك من تقديم خدمات حفظ الأوراق المالية وتنفيذ المهام المرتبطة بذلك. عليه، سيتمكن المستثمر في الأسهم المدرجة في (تداول) من التعامل مع أمين حفظ مستقل عن الشخص المرخص له الذي يقوم بتنفيذ صفقات التداول للمستثمر.

88.~~79~~ هل يمكن للمستثمر الأجنبي المؤهل وعملائه الموافق عليهم الحصول على تمويل من البنوك المحلية لاستثماراتهم في الأسهم المدرجة؟

نعم، وذلك وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة ومؤسسة النقد العربي السعودي في هذا الشأن.

89.~~80~~ ما الحماية المتوافرة للمستثمرين الذين يملكون حصص أقلية في الشركات المدرجة فيما يخص قيود الاندماج والاستحواذ؟

تضمنت أحكام نظام الشركات ولائحة الاندماج والاستحواذ عدداً من وسائل الحماية للمستثمرين الذين يملكون حصص أقلية في الشركات المدرجة والتي منها:

أولاً: نظام الشركات

المادة الرابعة والتسعون:

- لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس المال على الأقل ما لم ينص نظام الشركة الأساس على نسبة أعلى، بشرط ألا تتجاوز الثلثين.
- إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية وفق الفقرة أعلاه، وجهت الدعوة إلى اجتماع ثان يعقد بنفس الأوضاع المنصوص عليها في المادة (91) من نظام الشركات. ومع ذلك يجوز أن يعقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لانعقاد الاجتماع الأول، بشرط أن تتضمن الدعوة لعقد الاجتماع الأول ما يفيد الإعلان عن إمكانية عقد هذا الاجتماع. وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحا إذا حضره عدد من المساهمين يمثل ربع رأس المال على الأقل.
- إذا لم يتوافر النصاب اللازم في الاجتماع الثاني، وجهت دعوة إلى اجتماع ثالث ينعقد بالأوضاع نفسها المنصوص عليها في المادة (91) من نظام الشركات، ويكون الاجتماع الثالث صحيحاً أيًّا كان عدد الأسهم الممثلة فيه، بعد موافقة الجهة المختصة.
- تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع، إلا إذا كان قراراً متعلقاً بزيادة رأس المال أو تخفيضه أو بإطالة مدة الشركة أو بحلها قبل انقضاء المدة المحددة في نظامها الأساس أو باندماجها مع شركة أخرى، فلا يكون صحيحاً إلا إذا صدر بأغلبية ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- وعلى مجلس الإدارة أن يشهر، وفقاً لأحكام المادة (65) من نظام الشركات، قرارات الجمعية العامة غير العادية إذا تضمنت تعديل نظام الشركة الأساس.

ثانياً: لائحة الاندماج والاستحواذ

- الفقرة (ب) من المادة الثالثة: يجب على العارض معاملة جميع مساهمي الشركة المعروض عليها من الفئة ذاتها معاملة متساوية.
- الفقرة (ج) من المادة الثالثة: لا يجوز للعارض أو للشركة المعروض عليها أو أي من مستشاريهما تقديم معلومات لبعض المساهمين دون إتاحتها لجميع المساهمين الآخرين، خلال فترة العرض، أو أثناء دراسته. ولا ينطبق هذا المبدأ عند تقديم معلومات بشكل سري من قبل الشركة المعروض عليها إلى عارض محتمل حسن النية أو العكس.
- الفقرة (م) من المادة الثالثة: لا يجوز لأي عضو مجلس إدارة – في اجتماع للمجلس أو في أي من اللجان المتفرعة منه أو في الجمعية العامة – التصويت على قرار يتعلق بعرض يتم بموجب هذه اللائحة، أو بأي مسألة ذات صلة به، تنطوي على

تعارض مصالح لعضو مجلس الإدارة أو أي من أقاربه. وتنشأ حالة تعارض المصالح عند وجود مصلحة أو التزام عمل جوهري لعضو مجلس الإدارة - بشكل مباشر أو غير مباشر - يتعارض (أو قد يتعارض) مع مصالح الشركة، بما في ذلك أن يكون مساهماً في العارض وفي الوقت نفسه عضواً في مجلس إدارة الشركة المعروض عليها أو العكس، أو أن يكون عضواً في مجلس إدارة العارض وفي الوقت نفسه عضو مجلس إدارة أو مديراً في الشركة المعروض عليها أو العكس.

- الفقرة (أ) من المادة الثالثة والعشرون: يجب أن تكون المعلومات المتعلقة بالشركات ذات العلاقة بالعرض متاحة لجميع المساهمين في أقرب وقت ممكن وبشكل متساو في الوقت نفسه وبالطريقة نفسها.
- الفقرة الفرعية (2/ب) من المادة الرابعة والعشرون: يجب ألاّ تتجاوز أي رسوم إنهاء مقترحة نسبة 1٪ من قيمة العرض، ويجب على مجلس إدارة الشركة المعروض عليها ومستشارها المالي التأكيد للهيئة كتابياً بأن تلك الرسوم لمصلحة المساهمين. ويجب الإفصاح الكامل عن الترتيبات المتعلقة برسوم الإنهاء في مستند العرض وفي الإعلان عن النية المؤكدة المطلوب بموجب الفقرة (و) من المادة (6) من لائحة الاندماج والاستحواذ.